التنمية البشرية المستدامة من منظور النوع الاجتماعي التمكين – التعليم – العمل : الرؤى والإمكانيات

د.حميدة ميلاد أبورونية
استاذ مساعد
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية/ جامعة طرابلس
haburounia@yahoo.com

المُلخص :

تؤكد أدبيات التنمية أن نجاح البرامج التنموية ، وضمان استدامتها وإمكانية نجاح المجتمع على مواجهة التطور العولمي والتفاعل معه بإيجابية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمشاركة العنصر البشري وحسن إعداده وطبيعة تأهيله ؛ لما له من أهمية في رفع الإنتاجية وصولاً إلى تحقيق الرفاهية. ويتفق بعض الدارسين للعلوم الاجتماعية على أن هناك اتجاهين تتناول قضايا إدماج النوع الاجتماعي في التنمية البشرية المستدامة منذ نهاية القرن العشرين .

* **الاتجاه الأول** : هو ما يسمى بنموذج التنمية البشرية المستدامة الذي يعنى بتمكين جميع أفراد المجتمع رجالاً ونساءً وتنمية قدراتهم إلى أقصى حد ممكن من خلال التعليم والتدريب وخلق فرص عمل مناسبة .

بينما يرتبط **الاتجاه الثاني** : بتمكين المرأة اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً. ويرتكزمفهوم التمكين من خلال عدم قابليته للتجزئة لتصورات النمذجة التنموية التي تضع غالباً الإشكاليات المؤسساتية والنوع الاجتماعي والبدائل والخيارات الإستراتيجية في محور اهتمامها من أجل تحقيق شامل للأهداف وضمان استدامتها ، واعتمدت الدراسة المقاربة التحليلية المرتكزة على إبراز السياسات العمومية والأطرالتشريعية بليبيا في مجال التعليم والعمل من منظور النوع الاجتماعي وأُستخدم المنهج الوصفي التحليلي للبيانات الخاصة بمؤشر التعليم لقياس مدى استجابته لمنظور النوع الاجتماعي ، وتشير الدراسة الى أن استراتيجية التنمية البشرية في ليبيا والأُطر التشريعية للعمل ومنظومة التعليم التي اتبعتها الدولة لمقاربة النوع الاجتماعي شهدت نظرياً تطوراً هائلاً وتراكمات إيجابية ومبادرات سباقة. أما من ناحية التطبيق فمازالت تقليدية ولضمان الفاعلية تحتاج إلى إدخال تعديلات جذرية في نوعية الجودة.

Abstract

Development literature emphasizes the success of development programs, and to ensure the sustainability and viability of the community on the face of globalized development and interact with positively closely linked with the participation of the human element and good preparation and the nature of his rehabilitation; because of its importance in raising productivity and access to achieve prosperity. Some scholars agree that in Social Sciences there is a two-way deal with gender mainstreaming of sustainable human development issues. The first trend is the so-called model of sustainable human development, which means to enable all members of society, men and women to develop their abilities to the maximum extent possible through education and training. The second trend is linked to the empowerment of women. The concept of empowerment in developmental modelling are often puts the problems of institutional, gender and strategic alternatives for a thorough implementation of sustainable development. The study depended analytical approach based on highlighting the public policies and legislative frameworks in Libya in the field of education and work from a gender perspective. The descriptive and analytical data approach on education index is used to measure the response to the gender perspective. The study suggests that the human development strategy from gender perspective in Libya and legislative frameworks of work and education system pursued has seen a tremendous development in theory; positive and proactive initiatives and accumulations. The application is still traditional; and to ensure the effectiveness need to introduce radical changes in the quality of implementation.

Key words: Human Development, Empowerment, Sustainability, Gender, Literacy.

الكلمات المفتاحية : التنمية البشرية ، التمكين ، الاستدامة ، النوع الاجتماعي ، محو الأمية.

1. المقــدمة :

التنمية الشاملة المستدامة ترتكز في منطلقاتها على الاستثمار في الموارد البشرية الموجودة في المجتمع دون تمييز بين النساء والرجال. والاهتمام بدور المرأة في البرامج التنموية جزاءً أساسياً بل أصبح تقدم أي مجتمع مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بمدى تقدم المرأة وقدرتها على المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وقدرة المرأة على القيام بهذا الدور تتوقف على نظرة المجتمع إليها والاعتراف بقيمتها ودورها ألمجتمعي ، وما مدى تمتعها بحقوقها وخاصة حقها بالتعليم والتأهيل والتدريب والولوج لسوق العمل وبيئة الأعمال ، وتنتهج هذه الورقة المنهج الوصفي باستخدام أسلوب المقارنة والمقاربة الى جانب استخدام المنهج الاستقرائي باستخدام التحليل الوصفي للبيانات والجداول الواردة في الدراسة .

وشمل الاطار العام للدراسة : المقدمة ، وقد اشار **المبحث الأول** : الى مفهمون التنمية البشرية المستدامة ومفهوم التمكين ، وتعرض **المبحث الثاني** : لعلاقة النوع الاجتماعي بالتنمية البشرية المستدامة ، **أما المبحث الثالث** : فتطرق للوضع الاجتماعي والديمغرافى للمرأة الليبية، تم تناول **المبحث الرابع** : التمكين في المجال التشريعي لمقاربة النوع الاجتماعي للتعليم والعمل بليبيا والمواثيق الدولية التي صادقت عليها ، أما **المبحث الخامس** : خصص لعرض مؤشر التعليم وما مدى إدماج النوع الاجتماعي في القطاع ألتعليمي ، **والمبحث السادس** : تناول جملة من التوصيات التي جاءت بشكل جملة من الرؤى لعلاج بعض القصور التي قد غفل عنها المشرع أو أُهملت بحكم العرف والتقاليد. وقد عرضت في ثلاث إستراتيجيات التمكين : اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا ، والخلاصة كانت الخاتمة لهذه الدراسة .

2. المبحث الأول : مفهوم التنمية البشرية المستدامـة والتمكين :

1.2 مفهوم التنمية البشرية المستدامة

ورد مفهوم التنمية المستدامة أول مرة بتقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987 المعنون "بمستقبلنا المشترك " (WCED, 1987)، التنمية المستدامة حسب تعريف هذه اللجنة تعمل على "تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة ، دون أن تؤدي إلى تدمير قدرة الأجيال القادمة في تلبية احتياجاتها الخاصة " ، وحصر تقرير الموارد العالمية الذي نشر عام 1992 المختص بدراسة موضوع التنمية المستدامة ما يقارب عن عشرون تعريف للتنمية المستدامة .

أما مفهوم التنمية البشرية فاكتسب اهتماماً وانتشاراً واسعاً منذ التسعينيات عندما تبنى برنامج الأمم الإنمائي المفهوم بمعنى محدد ، يركز على دور الأفراد في التنمية. باعتبار أن البشر هم الثروة الحقيقية للأمم (UN, 2000) ، وإن التنمية البشرية هي : عملية توسيع

الخيارات المتاحة لجميع الأفراد في المجتمع وترفض التمييز ضدهم ، ويعني ذلك أن تتركز عملية التنمية على الرجال والنساء. كما أنه يعني أيضاً حماية فرص الحياة للأجيال القادمة والنظم الطبيعية التي تعتمد عليها الحياة ، وهذا يجعل الهدف المحوري للتنمية يتمثل في خلق بيئة تمكينية تقوم على المشاركة الفاعلة والإبداع والارتقاء بنوعية جودة الحياة للأفراد المجتمع (UNDP, 1997) ، ومن ثم فهي ترتكز على ثلاث مبادئ أساسية:

أولاً : الإيمان الراسخ بقدرة الإنسان والمجتمع على صنع وإنتاج التنمية التي تعتبر البيئة الحقيقية لبناء النهضة وتحقيق الرفاه .

ثانياً : يحتاج إنتاج التنمية وبناء النهضة إلى إنتاج مجموعة من المتطلبات المتمثلة في المعارف والعلوم والمهارات والتقنيات ، والإدارة الحديثة والمؤسسات الفاعلة ، وكذلك إلى القوانين والتشريعات الملائمة بالإضافة إلى الدوافع والقيم.

ثالثا : إن الإصلاح والتطوير آليات أساسية لضمان إنتاج متطلبات التنمية الفردية والمجتمعية ، الذاتية والموضوعية ، وبقاء التنمية واستدامتها .

فالتنمية البشرية المستدامة : تعني توفير الآليات والوسائل والأساليب لكل فرد للحصول على فرص متساوية ومتكافئة لإرساء مجتمع أفضل تحقق التوزيع العادل للموارد والثروات بين مختلف فئات المجتمع وهناك خمس جوانب للتنمية البشرية :

– **الإنتاجية** : وتعني توفير الظروف المناسبة لرفع إنتاجية أفراد المجتمع بهدف تحقيق اكبر قدر من الإنتاج.

– **العدالة الاجتماعية والإنصاف** : أي تساوي الأفراد في الحصول على نفس الفرص والإمكانيات ويعنى ما هو أكثر من مجرد زيادة الدخل. اذ تعني العدالة الاجتماعية والإنصاف مثلاً وجود نظام صحي يقدم خدمة للجميع ونظام تعليمي يمكن للجميع الالتحاق به (Aburounia, 2009).

– **الأمن والاستقرار** : وبخاصة أمن المعيشة والاستقرار فالأفراد بحاجة أن يتحرروا من الظواهر التي تهدد معيشتهم ، مثل الأمراض والقمع والحروب ومن التقلبات المفاجئة في المجتمع (أبورونية و بعيرة ، 2013).

– **الاستدامة** : ضمان عدم استنزاف الأجيال الحاضرة للموارد الطبيعية والاقتصادية في تلبية احتياجاتها على حساب حق الأجيال القادمة في ممارسة قدراتها الأساسية وتلبية احتياجاتها هي الأخرى والتحرر من الفقر والحرمان (Aburounia, 2009) .

– **التمكين** : توسيع القدرات والخيارات المتاحة للرجال والنساء يزيد من مقدرتهم على ممارسة تلك الخيارات. كما أن توفير الوسائل المختلفة الثقافية والتعليمية وبناء القدرات تساهم

في خلق الفرص لأفراد المجتمع من المشاركة الفاعلة في اتخاذ القرار والتحكم في الموارد المتاحة في المجتمع (UNDP, 1997) .

وقد صنفت الأدبيات والدراسات الخاصة بمفهوم التنمية البشرية المستدامة مجموعة من المبادئ التي يطلب تحقيقها (Koning, 2001) و (Partridge, 2005) :

- استقرار النمو السكاني ووقف تدفق الأفراد على المدن وذلك من خلال العدالة في الحصول على الخدمات الاجتماعية سواء في الأرياف أو المدن (الصحة ، التعليم ، المواصلات ، السكن اللائق).
- المساواة والجودة في الحصول على مخرجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- محاربة الفقر وخلق فرص عمل وتوفير عيش كريم للمواطن والعدالة بتوزيع الدخل .
- الشعور بالمسئولية والمشاركة بصنع القرار وتحديد الحاجات التي تخدم صالح الجماعة .

وعلى هذا النحو فإن التنمية البشرية المستدامة لن تتحقق مبادئها إلا من خلال عملية تغيير شاملة في ظل معطيات فردية ومجتمعية (UN, 2000)، تركز من خلالها على تحقيق أربع عناصر بالغة الأهمية : القضاء على الفقر، خلق الوظائف واستدامة الرزق وسبل العيش ، وحماية البيئة وتجديدها ، وتشجيع النهوض بالمرأة (UNDP, 1997). وبالتركيز على الأخيرة تصبح عملية تمكين المرأة عملية أساسية في التنمية البشرية.

2.2 مفهوم التمكين :

يعد مفهوم التمكين مفهوماً حديثاً نسبياً ظهر في نهاية تسعينات القرن العشرين ، ويُعرف بأنه استخدام القدرات البشرية في الإنتاج ، أو المساهمة الفاعلة في الأنشطة الثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، كما يعرف بأنه المقدرة المستمرة على اتخاذ القرار المبني على المعرفة من بين مجموعة خيارات متاحة وينتج عنه اتخاذ إستراتيجية تؤدي إلى تحسين الحالة المعيشية لأفراد المجتمع (مجلس التخطيط الإقتصادي ، 2013) ، والتمكين أكثر المفاهيم التصاقا واعترافا بالمرأة كعنصر فاعل في التنمية البشرية ، وبالتالي فهو يسعى للقضاء على كل مظاهر التمييز ضدها من خلال الآليات التي تعينها على الاعتماد على الذات. وتكشف الأدبيات إن قوة المرأة تتحقق بتمكينها من ظروفها وفرصها وممارسة حقها في الاختيار ، وبمدى توافر فرص اعتمادها على الذات في تحسين أوضاعها المعيشية والمادية (البنك الدولي ، 2005). ومن ثم لا تكون التنمية مجرد رعاية اجتماعية للنساء وإنما تهدف إلى تمكين النساء من امتلاك عناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تمس جميع جوانب حياتها .

فالتمكين يهدف إلى خلق سياق تنموي مواتٍ للمشاركة والتفاعل يعتمد على تطوير المهارات والقدرات وفرص التطور ، فيصبح التمكين في المجال التعليمي : الإعداد المعرفي الفعال للمرأة بما يتلاءم مع التطورات العالمية في مجال الثورة المعلوماتية ، والتأهيل والتدريب المتكافئ لاستثمار العنصر البشري النسائي بفعالية في مختلف قطاعات الإنتاج ، مع القضاء على الأمية القرائية والقدراتية ، أما التمكين في المجال التشريعي : يعني توعية وإلمام المرأة بالقوانين والتشريعات التي تمسها مباشرة كقوانين الأسرة والعمل ودعم حقوقها كما هي مقرة في الشرائع السماوية والدساتير الوطنية (NGO, 2015) ، كذلك الأمر بالنسبة للتمكين في المجال السياسي : المتمثل في دعم مكانة المرأة في مراكز صنع القرار وتفعيل مشاركتها في المجالات القيادية المختلفة (السيد ، 2005). بينما يعني التمكين في المجال الإقتصادي : تفعيل المشاركة في المجالات المهنية والإنتاجية وتشجيع وإتاحة الفرص الاستثمارية لها ورفع مساهمتها في قوة العمل وتوطين العمالة. أما في المجال الاجتماعي : فإن التمكين يتمثل في دعم الاستقرار الأسري وحماية الأسرة وتأكيد دور المرأة في عملية التنشئة الاجتماعية (م ع د، 2011) .

3.المبحث ألثاني : علاقة النوع الاجتماعي بالتنمية البشرية :

تعرف عملية إدماج النوع الاجتماعي ضمن التيار الرئيسي للتنمية البشرية ، بأنها عملية ربط قدرات أفراد المجتمع بمساهماتهم في قضايا التنمية الشاملة ، كالسكان والبيئة ، الفقر، شح الغذاء والماء ، استخدامات الطاقة ، وهذا الربط يوفر التبرير المنطقي للاستفادة من الموارد المتوافرة على نطاق أوسع وأشمل. ويشمل المصطلح ضمناً السياسات والبرامج والمشاريع التي تأخذ بشكل صريح احتياجات المرأة في الاعتبار(البنك الدولي، 2005) ، إنّ الأسباب الأساسية التي دفعت من أجل النهوض بمفهوم النوع الاجتماعي وإدماجه في الساحات العلمية ترجع الى أهمية دور المرأة في التنمية فمنذ 1975 بدأ الاهتمام بمعالجة مشكلة تهميش دور المرأة ومشاركتها في البرامج التنموية. ويقوم أساساً على أن عمليات التنمية البشرية تسير بصورة أفضل وتزداد فعالية إذا قدرت مجهودات المرأة داخل البيت وخارجه (NGO, 2015) ، ويهتم بما يقوم به النساء والرجال مع الاعتراف بذلك وتقدير مجهودات الجنسين في النهوض بالمجتمع. ويعتمد هذا المنهج على جعل خطط التنمية أكثر عدالة. وتشير (اليونيفيم ، 2005) الى أن التخطيط المتجاهل للنوع الاجتماعي هو تخطيط غير حيادي ويهمل تأثير السياسات على مؤسسة المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين ، وهذا يعني أن تشمل النمذجة

مشاركة المرأة في جميع مراحل التخطيط. وذلك ابتداء من مرحلة تحديد المشكلة وتوجيه الأهدافف .

1.3 ما هو النوع الاجتماعى ؟

يختلف مفهوم النوع الاجتماعي عن المفهوم العام للجنس ، فالجنس يعنى الأحوال البيولوجية والتى تقود إلى تحديد نوع أو جنس كل من المرأة والرجل ، بينما يعنى النوع الاجتماعى الهوية والكيان الإنساني الذي يتم تشكله اجتماعيا ويتأثر بما يم تحديده بالإدراك الحسي الاجتماعي للآثار والأدوار الذكورية أو الأنثوية (NGO, 2015) ، وبينما يتصف الجنس بكونه عنصر ثابتاً لا يتغير فإن الدور والهوية الاجتماعية هي عناصر قابلة للتغير من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية ، كما تنعكس على الأدوار والوظائف والأعمال التى يتم تشجيعهم على القيام بها عند النضج ، كما أنها تتأثر أيضا بواسطة الانطباع العام المكون لدى المجتمع ، والصور التقليدية النمطية عن المرأة، والصورة الإعلامية عن المرأة والرجل حيث تختلف من مجتمع إلى أخر ومن ثقافة إلى أخرى (NGO, 2015) .

لقد ظهرت أهمية دمج النوع الاجتماعي كمفهوم ومنهج من خلال مراقبة ومتابعة السياسات التنموية التي تعتمدها الدول ، وقد توصل الباحثون والنشطاء الى أن الإستراتيجيات السابقة لدمج المرأة في نظم التخطيط لم يستثمر التغيير المطلوب الذي من شأنه التقليل ومن ثمّ القضاء على التباين المبني على النوع الاجتماعي (NGO, 2015). بالإضافة الى هذا فقد ظهر بشكل واضح أن الاستثمار في نظم البنى التحتية والوصول الى الخدمات لا يكفي في ظل استمرار السياسات والنظام المؤسسي والبرامج في تعزيز العلاقات الاجتماعية التقليدية والتباين المبني على النوع الاجتماعي (البنك الدولي ، 2005) ، ولهذا تضع الدراسة جملة من الأسئلة:

السؤال الأول : ما مدى وعي المشرع الليبي بمنهج النوع الاجتماعي ؟

السؤال الثاني : ما مدى وعي واضعي السياسات بمنهج النوع الاجتماعي ؟

السؤال الثالث : كيف أنعكس ذلك على السياسيات والبرامج التعليمية والتربوية للمرأة الليبية ؟

السؤال الرابع : كيف أنعكس ذلك على تمكين المرأة من محاور التنمية البشرية ؟

3. المبحث الثالث : الوضع الاجتماعي والديمغرافى للمرأة الليبية :

سيتم في هذا المبحث التطرق للوضع الاجتماعي والديمغرافي للمرأة الليبية في الماضي ، ليتم لاحقاً وبالمبحث الرابع مقارنة ما حققته من معارف تراكمية ومكتسبات بارزة في الوقت

ألحاضر إذ اعتمدت الدراسة ولأول مرة المقاربة التحليلية المرتكزة على تقييم السياسات العمومية والأطر التشريعية بليبيا في مجال التعليم والعمل من منظور النوع الاجتماعي .

1.4 الوضع الاجتماعي للمرأة الليبية في الماضي :

شهدت ليبيا وبمدينة طرابلس سنة 1814 افتتاح أول مدرسة أهلية خاصة بالبنات ، فكان القادرون مادياً من المتعلمين يقدمون لهم الدعم ألمالي بينما كان يقدم موادها الدراسية عدداً من المتعلمين الذين يجيدون اللغتين العربية والتركية. وشاركت الفتاة الليبية التي كانت تتلقى الدروس في الحساب والقراءة وحفظ قصار السور من القرآن الكريم بواسطة إحدى ربات البيوت المتطوعات التي كانت تعرف (بالعريفة) في العمل المنتظم عبر جمعية أهلية مستقلة تقوم بتقديم المساعدات العينية للعائلات المحتاجة ، كما تقوم بتدريب الفتيات وتعليمهن أصول الطهي والحياكة والقراءة والكتابة. وفي عام 1921 أعطيت فرصة للإناث بالالتحاق بمراكز التعليم ، غير أن هذا التحسن لم يؤثر كثيراً في نسبة الأمية ولا في وضعها الاجتماعي (الصالحي وجبارة ، 2012). وبانتهاء الانتداب عام 1951 وحصول ليبيا على الاستقلال صدر قانون التعليم الإلزامي لذكور والإناث على السواء (بارجتر، 2009) ، لم يكن عدد التلاميذ الليبيين على كافة المستوياتت سوى 3200 تلميذاً تقريباً بينهم 537 تلميذة ، ولم يوجد إلا أربعة عشر شخصاً يحملون شهادات جامعية. أما فيما يخص الأمية فكانت واسعة الانتشار إذ تفوق 90 % (العلمي، 2010) ، وفي عام 1963 تطور الوضع الاجتماعي للمرأة الليبية إلا انه كان بطيئاً من الناحيتين الكيفية والكمية ، كما كان له انعكاسات إيجابية أهمها بداية النهضة النسائية ، حيث تأسست أول جمعية للنهضة النسائية في طرابلس سنة 1958 م ، وظهر عديد القيادات النسائية في الأدب والصحافة والحياة الاجتماعية (الصالحي وجبارة ، 2012) .

2.4 الوضع الديمغرافى للمرأة في ليبيا :

طبقاً لتقرير الوطني لحالة السكان في ليبيا عام 2010 ألتعداد 2010)، أظهرت النتائج النهائية للتعداد العام لسكان المقيمين في ليبيا قد بلغ 5,657,692 نسمة ، عدد 2,723,240 نسمة من الإناث . وعام 1995 سجل إجمالي عدد السكان ارتفاعا ملحوظاً ليصل الى 4,799,065 نسمة ، وتشكل النساء نصف هذا العدد تقريبا ، حيث بلغ عددهن 2,297,309

نسمة من الإناث بنسبة 49 %، وتشير البيانات الإحصائية الى أن النساء الليبيات صغيرات السن 14 سنة فأقل يشكلن طيلة العقود الثلاثة الماضية أكثر من نصف مجموع النساء ، والجدول رقم (1) يوضح التوزيع العمري للنساء في الهيكل السكاني للسنوات 1973 م – 2010 م .

جدول 1 التوزيع العددي والنسبي للنساء في الهيكل السكاني للسنوات 1973 – 2010 في ليبيا

السنوات	الاعداد			% من مجموع السكان			مجموع السكان
	14 سنة فأقل	15 - 64	65 فما فوق	14 سنة فأقل	15 سنة فاكثر	65 فما فوق	X 1000
1973	516676	477877	40903	51.9	48.1	4.11	2249
1984	791454	788043	56968	56.1	49.9	3.61	3642
1995	858634	1309409	84134	39.60	60.4	3.90	4799
2006	804805	1696942	108892	30.83	65.00	4.17	5657
2010	--	--	--	30.4	65.3	4.3	6559

إعداد : الباحث .

ألمصدر مصلحة الإحصاء والتعداد 2010 م : مجموعة المؤشرات والبيانات الاحصائية المستخلصة من النتائج الاولية للتعداد العام للسكان ، وسالم خليفة ، 2012 م ، أهم المؤشرات التحليلية عن السكان المقيمين في ليبيا الواردة في تعداد 2006 م .

4. المبحث الرابع : التمكين في المجال التشريعي لمقاربة النوع الاجتماعي بليبيا :

المطلع للتشريعات الخاصة بالنوع الاجتماعي سيلاحظ أن ليبيا كانت رائدة في مجال المساواة والقضاء على كافة أشكال التمييز وفي إدماج حقوق المرأة في السياسات العامة والبرامج التنموية ، ويتكون الإطار المنهجي لدولة بالوقت الحاضر من سلسلة قوانين سابقة وسارية المفعول ، والتشريعات الليبية في العموم تساوي بين الذكور والإناث في الحقوق

والواجبات ، إلا فيما يتعلق بطبيعة المرأة كأنثى أو تحدده الشريعة الإسلامية التي هي قاعدة عريضة لتشريعات الليبية ، فعلى سبيل المثال قانون التربية رقم 34 لسنة 1970 يساوي بين الذكور والإناث في الحقوق ، وكذلك القانون رقم 20 لسنة 1991 م بشأن تعزيز الحرية ينص في مادته الاولى على أن المواطنين ذكوراً وإناثا في ليبيا متساوون في الحقوق ولا يجوز المساس بحقوقهم بما في ذلك حق التعليم والعمل وفرص الحصول عليه ، والدستور المؤقت الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي عام 2011 م لم يخصّ النساء بالذكر ولكن تنص المادة 6 على أنّ (الليبيين متساوون أمام القانون) فهم يتمتعون بحقوق مدنية وسياسية متساوية ويملكون الفرص ذاتها ويخضعون للواجبات والالتزامات ذاتها بدون أي تمييز بسبب الدين أو العقيدة أو اللغة أو الثروة أو العرق أو النسب أو الآراء السياسية أو القبيلة أو الأمانة العائلية " ولكنها التزمت بحزم بالرأي التقليدي بشأن العلاقات بين الجنسين. وتنص المادة 5 على ما يلي: "إنّ العائلة هي أساس المجتمع ويحقّ لها أن تتمتّع بحماية الدولة. وعلى الدولة أيضاً أن تحمي الزواج وتشجّعه. عليها أن تضمن حماية الأمومة والطفولة والشيخوخة. كما عليها أن تهتمّ بالأولاد والشباب والمعوّقين". هذا ويمكن بالفقرة التالية إلقاء نظرة على التشريعات بليبيا .

1.5 منظور النوع وحق التمدرس ومؤسسة المساواة والتكافؤ بين الجنسين بليبيا :

صدور الإعلان الدستوري عام 1969 الذي نص في إحدى مواده على أن التعليم حق وواجب على الليبيين جميعاً ، وهو إلزامي حتى نهاية المرحلة ألإعدادية وتكليف الدولة بإنشاء المدارس والمعاهد والجامعات والمؤسسات الثقافية والتربوية ، ويكون التعليم فيها بالمجان :

1. قرار وزاري عام 1970 م ألزم فيه جميع المدرسين بمختلف المراحل الدراسية بالتدريس دورتين متتاليتين لمحو الأمية كضريبة مهنية .
2. قرار مجلس الوزراء لعام 1972 م بشأن تنظيم الاشتراك التطوعي لحملات محو الأمية.
3. قرار وزاري بتنفيذ برامج وخطط محو الأمية وتعليم الكبار بليبيا والذي جاء في مادته الأولى بأن محو الأمية مسؤولية قومية تستهدف تعليم المواطنين الأميين ذكوراً وإناثاً ، الدين والقراءة والكتابة والحساب، والنهوض بمستواهم العلمي والثقافى ، وتلتزم الدولة بتعبئة ألجهود وتوفير الإمكانات لإنجاح البرامج والخطط الموضوعة لمحو الأمية.

4. قرار مجلس الوزراء لعام 1974 بشأن تكليف الجهات المختصة في القطاعين العام والخاص بمد اللجنة العليا لمحو الأمية وتعليم الكبار بالإحصاءات والبيانات اللازمة لها.

2.5منظور النوع وحق العمل ومؤسسة المساواة والتكافؤ بين الجنسين بليبيا :

إن الباحث والمتطلع لقانون العمل بليبيا سيلاحظ أن المشرع كان سباقاً في تحقيق المساواة بين الجنسين ولم تفرق التشريعات الليبية في العموم بين الذكور والإناث سواء في الحقوق كالأجور والرواتب أو الواجبات إلا فيما يتعلق بطبيعة المرأة كأنثى.

1. قانون العمل رقم 58 لسنة 1970 م ، وقانون رقم 35 لسنة 1976 بشأن الخدمة الوطنية الذي ينص على أنه لا يجوز تشغيل النساء في الأعمال الشاقة أو الخطرة ، كما لا يجوز بموجب المادة 96 ، تشغيل النساء أكثر من 48 ساعة في الأسبوع بما في ذلك ساعات العمل الإضافية ، ولا يجوز تشغيلهن فيما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحاً ما لم يأذن بذلك أمر وزاري للقوى العاملة والتدريب والشئون الاجتماعية (بارجتر، 2009) ، ونتيجة ذلك قامت بعض المستشفيات والعيادات بتوظيف أجنبيات لا تُطبق عليهن مثل هذه الأحكام ، ولكن الملاحظ والمتتبع للبعد الاجتماعي والثقافي بليبيا لم يعد هناك حزم في تطبيق هذه الأحكام بشكل دقيق في بعض المدن الليبية. وقد يكون إما بعدم دراية وعلم المرأة والأسرة بهذا القانون أو لتغير المفهوم المجتمعي لعمل المرأة فيما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحاً.

2. قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة 1981 م وهي إحدى أهم التشريعات الخاصة بالنوع الاجتماعي والداعمة للمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء في مجالات مثل واجبات الأمن الوطني والزواج والطلاق وحضانة الطفل والحق في العمل والضمان الاجتماعي والاستقلال المالي .

3. قانون رقم 20 لسنة 1991 م يعزز الحرية في اختيار العمل الذي يناسب الرجل والمرأة .

4. يحق للمرأة الحامل إجازة مدتها شهر واحد بمرتب كامل قبل موعد وضعها المحدد للطفل ، وبموجب المادة 43 من قانون العمل ، يحق للمرأة العاملة التي أمضت في خدمة صاحب العمل ستة شهور متصلة أن تحصل على إجازة وضع بنصف الأجر.

5. قرار رقم 134 لسنة 1981 الخاص بقواعد تعيين العاملين الخاضعين للأحكام :

– قانون رقم 5 لسنة 1985 و قانون رقم 13 لسنة 1986 بتعديل بعض احكام القانون رقم 15 لسنة 1981 بشأن نظام المرتبات.

– قرار رقم 164 لسنة 1988 م ، على أن العمل واجب على كل امرأة قادرة عليه.

– قرار رقم 460 لسنة 1988 م بتعديل بعض احكام القرار 164 بشأن تشغيل المرأة.

– قرار رقم 258 لسنة 1989 م بشأن حق المرأة بتولي الوظائف العامة ، حيث ينص ويجيز للمرأة أن تتولى وظيفة القضاء والنيابة العامة ، كما أجاز للمرأة تولي الاماكن والوظائف القيادية والإدارية العليا في مؤسسات العمل بالمجتمع . وأضحت المرأة بليبيا مؤهلة لأن تكون قاضية ، لقد عينت أول قاضية في سنة1991 م ، ويقدر عدد القاضيات حاليا بحوالي 50 قاضية. كما أن المرأة حرة في العمل بوصفها محامية ومدعية عامة وإدارية قانونية ، وتمثيلها في المهن القانونية يتزايد .

3.5 منظور النوع وموقف ليبيا من المواثيق الرسمية الدولية :

انضمت ليبيا إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1989 وأبدت في ذلك الوقت تحفظاتها على المادتين 2 و16، فيما يتعلق بالحقوق والمسؤوليات في الزواج والطلاق والأبوة ، على أساس وجوب تطبيق هاتين المادتين من دون المساس بالشريعة الإسلامية. وقدمت ليبيا تحفظا عاماً آخر في سنة 1995 م ، معلنة أنه لا يمكن لأي جانب من جوانب الانضمام أن يتعارض مع قوانين الأحوال الشخصية المستمدة من الشريعة الإسلامية. وفي يونيو 2004، أصبحت ليبيا أول بلد عربي وقّع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، على الرغم من تحفظاتها حول أجزاء منها تشير إلى المساواة أمام القانون (الميراث) والزواج والعلاقات العائلية. كما كانت ليبيا واحدة من بين عدة دول عربية وقّعت اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن المساواة في الأجور.

5. المبحث الخامس : إدماج النوع الاجتماعي في القطاع التعليمي والتربوي بليبيا :

لابد من إدراك أهمية التعليم والتدريب والتأهيل المهني لتتلاءم مخرجاتها ، ولاسيما من النساء مع متطلبات التنمية البشرية المستدامة. ويعتبر التعليم مؤشراً رئيساً على واقع النساء ، وعاملاً حاسماً فيه، لان الوصول إلى المستويات العالية للتعليم سوف يزيد بشكل عام القدرة على اتخاذ القرار التي تضطلع بها النساء ، ويجعلهن مرشحات أكبر في قوة العمل ، ويمكنّهن

من اتخاذ قرارات متنوعة بشأن الخصوبة والرعاية الصحية ، كما أن التعليم يعتبر أساسي لزيادة وعي النساء بحقوقهن الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، وتبرز هذه الحقيقة من خلال معرفة إن التعليم قد زاد من نسبة مساهمة النساء في قوة العمل ، إذ ترتفع المشاركة مع زيادة مستويات التعليم. والمرأة الليبية حققت جملة من المكاسب التعليمية ، وكانت أبرز المساهمين والمشاركين في البرامج التنموية ، كما تشهد على ذلك تقارير التنمية البشرية الدولية الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ 1990 إلى الوقت الحالي. وسوف يتم شرح مفصل بالبيانات عن وضع المرأة الليبية في منظومة التعليم بدأ من محو الأمية إلى برامج التدريب والتأهيل :

1.6محو ألاميـة :

تمثل الأمية مظهراً من مظاهر الفقر متعدد الأبعاد وذلك باعتبارها إحدى حلقاته الثلاث ، وهي التعليم والصحة ومعدل الاستهلاك (UNDP, 2013) ، وهي ايضا تمثل شكلاً من اشكال الحرمان البشري في ميدان المعرفة والتعليم. إن هذه الظاهرة وعندما تتواجد وفي اي مستوي تشكل عائقاً امام رقي وتقدم المجتمع. وفي إطار تتبع الجهد الوطني في هذا الميدان خلال العقود الخمس الماضية ، فان البيانات الاحصائية المتاحة من نتائج التعدادات العامة للسكان خلال الفترة 1973 – 2010 توضح ان هذا الجهد انطلق بشكل فعلي وجاد منذ بداية عقد السبعينات من القرن الماضي وكان جهداً على قدر كبير من الاهمية وذا فاعلية عالية جدا (الشريف، 2010) . ومن خلال التحليل يتضح ان نسبة الامية كانت أعلى بكثير بين النساء من الرجال ، حيت توضح البيانات المتاحة إن معدلات الامية للإناث قد سجلت انخفاضا ملحوظاً منذ عقد السبعينات ، ففي عام 1973 كانت معدلات الامية بين الإناث 72.7 % ، وانخفضت الى 57.6 % في عقد الثمانينات ثم الى 39.8 % في عقد التسعينات ، والى 27.2 % في عام 2006 م ، ووصل نسبة الامية بين الإناث في 2010 وفق احصائيات برنامج الامم المتحدة الانمائي الى 21.4 % ، والجدول رقم 2 يبين عدد ونسبة الأمية للإناث بليبيا في السنوات 1973 – 2010.

هذا وتجدر الاشارة الى ان التعريف المعمول به في الاحصاءات السكانية الوطنية هو : يعتبر أُمياً كل من لا يعرف قراءة وكتابة جملة بسيطة ويفهم معناها. ولا يشمل هذه الفئة الذين يعرفون كتابة اسمائهم فقط او قراءة الارقام فقط ، علما بان هذا التعريف يشمل جميع السكان في فئة العمر 15 سنة فأكثر (الصديق ، 2009) .

جدول 2 توزيع عدد الاناث والأميين الاناث خلال السنوات 1973 م – 2010م

السنوات	اجمالي الاناث	الاناث الاميون (10 سنوات)	% نسبة الامية
1973	603591	438619	72.7
1984	788043	454075	57.6
1995	1602762	436188	39.8
2006	1334739	431953	27.2
2010	2011226	430402	21.4

إعداد الباحث :

المصدر : سالم الصديق ، 2009، التغيرات الديموغرافية والاجتماعية للسكان الليبين 1973 م - 2006 م ، الهيئة العامة للمعلومات والثوتيق، وUNDP، 2013، http://www.undp.org [Access time 3/3/2014]

من خلال ما تقدم يمكن ايجاز ملاحظة بشأن الأمية في السياسة التربوية الوطنية. ان الفضل الكبير في القضاء على الامية بين السكان من فئات السن الصغيرة 40 سنة فأقل يعود الى التعليم النظامي وذلك بفضل الاستثمارات الضخمة التي انفقت من ميزانية الحكومة في هذا القطاع (UNESCO, 2013) ، مما أدى الى توسيع مرافقه على المستويين الافقي والرأسي مما جعل الخدمات التعليمية في متناول الجميع ذكوراً وإناثا .

2.6 مرحلة التعليم الاساسي :

في الفترة 1973م - 1984 م ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم الاساسي من 356 الف طالب وطالبة عام 1973 الى 1035.6 الف طالب وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي يصل إلى 7.4 % ، وارتفعت نسبة الإناث من 32.8 % الى 46.5 % .

وفي الفترة 1984 م – 1995 م تزايد عدد طلاب مرحلة التعليم الاساسي من 1035.6 الف طالب وطالبة في عام 1984 إلى 1306.3 الف طالب وطالبة عام 1995 وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 3.4 % وارتفعت نسبة الإناث من 46.5 % إلى 49 % .

وفي الفترة من 1995 م– 2006 م شهد عدد الملتحقين بمرحلة التعليم الاساسي انخفاضاً حيت كان عدد الطلاب عام 1995 م الى 13063 الف طالب وطالبة بينما عام 2006 م بلغ عددهم الى 1082347 طالبا وطالبة وبالتالي سجل معدل نمو بالسالب بلغ 1.7 % ، وكان هذا الانخفاض نتيجة للتباطؤ في معدلات السكان التي سجلت خلال الفترة بين 1984 م – 2006 م ، كما انخفضت قليلاً الأهمية النسبية للإناث بهذه المرحلة لتسجل نسبة 48.7 % عام 2006 م مقارنة بنسبة 49 % عام 1995 م وانخفض عدد الطلاب الملتحقين بمرحلة التعليم الاساسي لعام 2009 م – 2010 م ليصل الى 501676 الف طالب وطالبة (للمعلومات، 2009) .

3.6 مرحلة التعليم المتوسط :

في الفترة 1973 م - 1984 م ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم المتوسط من 9549 طالباً وطالبة عام 1973 م الى 76944 طالباً وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي يصل الى 14.9 % ، وارتفعت نسبة الاناث من 16.7 % إلى 40.1 % .

وفي الفترة 1984 م – 1995 م تزايد عدد طلاب مرحلة التعليم المتوسط من 76944 طالباً وطالبة في عام 1984 م إلى 224092 طالباً وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 11.3 % وارتفعت نسبة الاناث من 40.1 % إلى 47.1 % عام 1995 م .

وفي الفترة من 1995 م – 2006 م شهد عدد الملتحقين بمرحلة التعليم المتوسط ارتفاعاً متواصلاً طيلة الفترة ، حيث ارتفع عدد الطلاب من 224092 طالباً وطالبة ليصل الى 333092 طالباً وطالبة في عام 2006 م وتطور معدل النمو السنوي ليبلغ 4 % .

في عام 2010 سجل عدد الطلاب انخفاضاً ليصل إلى 169993 طالباً وطالبة وسجل معدل نمو بالسالب يصل إلى 2.4 % خلال الفترة 2005 م – 2010 م ، كما ارتفعت قليلاً

الاهمية النسبية للإناث بهذه المرحلة لتسجل نسبة 47.1 % عام 1995 وبنسبة 55.6 % عام 2006 م ، و لتصل الى 50 % عام 2010 م .

4.6 مرحلة التعليم الجامعي :

كما يوضح جدول رقم 3 إن الفترة 1973 م - 1984 م ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم الجامعي من 3672 طالباً وطالبة عام 1973 م إلى 32770 طالباً وطالبة عام 1984 م ، وتطور بمعدل نمو سنوي يصل إلى 15.7 % ، وارتفعت نسبة الاناث من 11.4 % إلى 34 % بنهاية الفترة .

وفي الفترة 1984 م – 1995 م تزايد عدد طلاب المرحلة التعليم العالي من 32770 طالباً وطالبة في عام 1984 إلى 134412 طالباً وطالبة عام 1995 م ، وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 15.2 % وارتفعت نسبة الاناث من 34 % الى 50.5 % عام 1995 م .

وفي الفترة 1995 م – 2008 م ارتفع عدد الطلاب من 134412 طالباً وطالبة في عام 1995م إلى 336582 طالباً وطالبة في عام 2010 م وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 4.9 % وارتفعت نسبة الإناث من 50.5 % إلى 60.8 % خلال نفس الفترة .

جدول 3 تطور عدد ونسبة التحاق الاناث بالتعليم العالي و الجامعي من الفترة 1973 م – 2010م

السنة الدراسية	مجموع الالتحاق	التحاق الاناث	%
1973	3672	410	11.2
1984	32770	11142	34.0
1995	134412	67874	50.5
2006	295509	188636	63.8
2010	336582	204775	60.8

أعداد الباحث :

المصدر:علي الحوات ، (2009 م)، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد ، الجامعة المغربية – طرابلس. والتعليم في ليبيا احصائيات ومؤشرات ، 2011 م .

توضح نتائج التعدادات العامة للسكان (التعداد، 2010)، إن عدد الإناث ممن يحملون الشهادة الجامعية فما فوق ، قد أرتفع بشكل كبير ليصل إلى 169709 عام 2010 م في حين كان عدد الاناث 434 عام 1973 م ، يلاحظ من هذه الارقام أن نسبة الاناث كانت لا تتعدى 6.58 % من مجموع حملة الشهادة الجامعية فما فوق عام 1973 ارتفعت هذه النسبة الى 60 % عام 2010 م مما يشير الى مستوى عال من حالة الانصاف بين الجنسين(الشريف، 2010).

وحسب البيانات المتوفرة أدناه بالجدول رقم 4 يبين أن معدل التحاق الفتيات تطور بنحو ثلاثة مرات في أقل من اربعة عقود من الزمن(الحوات، 2009) مما يؤكد على مستوى عال من الإنصاف والمساواة حسب النوع في الانتفاع بالخدمات التعليمية. ويزداد مستوى الدلالة بهذا الصدد اذا نظرنا الى ما تحقق بشأن فجوة الالتحاق حسب الجنس ، فقد تم القضاء شبه الكامل على تلك الفجوة. فقد تساوت معدلات التحاق البنين والبنات في مرحلة التعليم الاساسي بنحو 97 % لكل منهما وبلغت لمرحلة التعليم العالي 60.6 % للبنات مقابل 41.6 % للبنين عام 2006 م .

كما تشير معدلات التحاق الاناث فيما بين الريف والحضر إلى ارتفاع في معدل التحاق فتيات الريف ليصل إلى 74 % مقارنة بـ 76 % لفتيات الحضر.

جدول 4 تطور عدد المسجلين من الاناث حسب المراحل التعليمية للفترة 1973 م– 2010م

السنوات	تعليم اساسي	تعليم متوسط	تعليم جامعي	المجموع
1974 - 1973	269839	3839	434	275570
1985 - 1984	481812	30844	11142	523798
1996 - 1995	640087	105637	67874	826416
2005 - 2004	526437	190058	148771	978916

2010 - 2009	501676	418532	169709	1089917

أعداد الباحث .

المصدر : علي الشريف ، (2010 م)، السكان والتعليم والقوى العاملة في ليبيا ، الجامعة المغربية – طرابلس ، و الهيئة العامة للمعلومات ، (2010 م) ، الكتاب الاحصائي ، طرابلس – ليبيا.

والجدير بالإشارة هنا ، إن الإحصائيات تشير فقط لمعيار كمي ولا تبين المعيار النوعي وجودة التعليم ، فا تدني نوعية التعليم واستمراره في رتم تقليدي غير مبتكر مع غياب تنمية المهارات والإبداع وعدم تنوع الأساليب التعليمية ومواكبتها لنماذج الحديثة جعلها تصل إلى المرتبة 110 من ضمن 111 دولة في مجال مهارات مخرجات التعليم (الاقتصادي، 2010) .

5.6 التعليم الفني والتكوين المهني :

شهد عقد السبعينات تطور كبيراً عندما توسعت المعاهد الصحية ومدارس التمريض ، وكذلك معاهد إعداد المعلمين والمعلمات بمستوياتها الثلاثة والتي غطت جميع مناطق ليبيا. كما توسعت دورات الطباعة وأعمال السكرتارية ، وفي أواخر ذلك العقد أنشئت معاهد العلوم الادارية والمالية والتي بدأت بمعهدين أحدهما بطرابلس والأخر ببنغازي لتصل في الثمانينات إلى اكثر من 114 معهدا في جميع مناطق ليبيا (الشريف ، 2010).

وفي عقد التسعينات كما هو موضح بجدول رقم 5 اعتمدت الدولة على توسيع قاعدة التدريب فأدخلت انماطاً جديدة للتدريب والتكوين المهني في مستوياته الثلاثة (اساسي ، متوسط ، متقدم) والتي من ضمنها مؤسسات للتدريب المرأة. وفي عام 2003 م اصبحت مرحلة التعليم المتوسط بليبيا تتكون من مسارين اثنين فقط هما ، التعليم الثانوي التخصصي والتدريب المهني المتوسط ، والتي تضم مجالات التعليم الفني والمهني في القطاعات الصناعية والزراعية والصحية والمالية والتجارية والإدارية والهندسية التطبيقية ، وفي عام 2007 شكل التدريب المهني المتوسط ما نسبته 17 % من مجموع الالتحاق بمرحلة التعليم المتوسط وارتفعت هذه النسبة لتصل الى 31.1 % لعام 2009 م.

جدول 5 التوزيع العددي والنسبي لخريجي التدريب المهني المتوسط حسب الجنس والمهن لسنة 2007م

المهن	ذكور	إناث	مجموع	%
الاذاعة	444	66	510	2.7
حاسوب	1712	7221	8933	47.2
بناء وتشييد	1511	615	2126	11.2
كهرباء	3039	15	3054	16.1
صناعة	622	37	659	3.5
فندقة	49	21	70	0.4
انتاج زراعي	210	0	210	1.1
نجارة	553	0	553	2.9
حياكة	197	194	391	2.1

المصدر: علي الحوات ، (2009 م) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد ، الجامعة المغربية – طرابلس.

6. المبحث السادس : التوصيات :

يشمل المبحث السادس عدد من التوصيات والإجراءات التي من شأنها الدفع بالمرأة الليبية خطوات إلى الأمام بالإضافة إلى تعزيز المكتسبات التشريعية للمرأة الليبية سواء في مجال التعليم والعمل. إلا إن هناك بعض الجوانب التي يجب التركيز عليها لتمكين المرأة وضمان فاعلية الولوج والمشاركة بإيجابية في البرامج التنموية الوطنية. ومن خلال الدراسة نستنتج أن المرأة الليبية بشكل عام تمتلك مجموعة من عناصر القوة التي اكتسبتها من المشرع القانوني والمؤسساتي والمجتمعي كما هو بجدول 6 بالإضافة الى عدد من نقاط الضعف المكتسبة والتي ومن إبرازها العادات والتقاليد التي وضعتها بموقف المتردد بين المطالبة بحقوقها أو الاكتفاء بكسبها دون ممارستها .

جدول 6 عناصر القوة والضعف التي تتميز بها المرأة الليبية

عناصر الضعف	عناصر القوة
■ تردد امام العادات والتقاليد ■ التردد في المطالبة بتطبيق القوانين التي تنصفها ■ تشغيل المرأة في قطاعي الصحة والتعليم والسكرتارية ■ عزوفها عن العمل المهني في القطاع العام والخاص. ■ عجز لتنمية قدراتها واستعداداتها المختلفة. ■ معظم أعمالهن التجارية صغيرة الحجم، وغالبها مدارس خاصة أو ورش خياطة ومعامل لطبخ، أو وكالات استيراد وتصدير.	■ حق الدراسة وشروط القبول غير ذات طابع تمييزي ■ الرعاية الصحية مجانية لجميع المواطنين. ■ حرية اختيار المهنة. ■ إبرام العقود التجارية ودخول قطاع الاعمال على جميع المستويات. ■ حق الأمومة ورعاية الطفل . ■ الولوج لشبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام. ■ المشاركة في اتخاد القرارات. ■ حق تملك بيع وشراء الأراضي والأملاك. ■ حرية الحصول على القروض المصرفية والائتمان.

إعداد : الباحث .

إن المطلع للتشريعات الخاصة بالنوع الاجتماعي سيلاحظ أن ليبيا كانت رائدة في مجال المساواة والقضاء على كافة أشكال التمييز وفي إدماج حقوق المرأة في السياسات العامة والبرامج التنموية ، ولكن يحتاج إلى ابرازه من خلال برامج ودورات توعوية وإلمام المرأة بالقوانين والتشريعات التي تمسها مباشرة كقوانين الأسرة والعمل ودعم حقوقها كما هي مقرة في الشرائع السماوية والدساتير الوطنية. ولكن هناك بعض القصور ونقاط الضعف تحتاج للعلاج والعمل على تقويتها. في فعلى سبيل الذكر التمكين في المجال السياسي المتمثل في دعم مكانة المرأة في مراكز صنع القرار وتفعيل مشاركتها في المجالات القيادية المختلفة. و كذلك الأمر التمكين في المجال الإقتصادي اذ يعني تفعيل المشاركة في المجالات المهنية والإنتاجية و تشجيع وإتاحة الفرص الاستثمارية لها، مع توعيتها بأهمية ترشيد الاستهلاك وتعزيز ثقافة الادخار مع رفع مساهمتها في قوة العمل وتوطين العمالة. أما في المجال الاجتماعي فإن التمكين يتمثل في دعم الاستقرار الأسري وحماية الأسرة وتأكيد دور المرأة في عملية التنشئة الاجتماعية مع تقوية المشاركة الاجتماعية في القطاع غير الحكومي ومختلف مؤسسات المجتمع المدني ، وهذا ماسيتم شرحه بالتفصيل لاحقاً ، وقد عرضت الدراسة مجموعة من

الرؤى والتوصيات ترتكز على ثلاث إستراتيجيات التمكين : التمكين الاجتماعي ، التمكين الإقتصادي وأخيراً التمكين السياسي.

1.7 تمكين المرأة اجتماعيا :

لدور أكثر فاعلية للمرأة الليبية في الواقع الاجتماعي ولتوعية الجيل وتربيته التربية الصحيحة ، وإفساح المجال لطاقات المرأة وإبداعاتها وخوض معترك البناء الاجتماعي لدفع عجلة التطور والتقدم في فكر وثقافة المجتمع من المفترض التركيز على الآتي:

1. تعزيز قدرات المؤسسات المجتمعية المهتمة بدعم المرأة كي تسهم وتبدع من قدراتها وطاقاتها وإمكاناتها .

2. باعتبارهن عنصر بشري متسلح بالعلم كما بينت الاحصائيات بالدراسة ، عليه ضرورة استثمار ذلك في مردود اقتصادي واجتماعي يعود بالنفع الخاص والعام ، والعمل على توفير فرص عمل تخلقها الدولة والقطاع الخاص والقطاع الثالث لآلاف من النساء العاطلات عن العمل ،

3. التأهيل والتدريب والاهتمام بقضايا المرأة العاملة وربات البيوت وتذليل الصعاب كافة أمامها من خلال تقديم التسهيلات لهن ، لتمكينهن من العمل والإسهام في النشاطات الاجتماعية.

4. البحث عن آلية تتناسب والوقت المتاح للمرأة العاملة وبين دورها كأم ورعاية الأطفال فهو أمر في غاية الأهمية إذا أردنا تفعيل مشاركة المرأة باتخاذ القرار وهنا يأتي دور الدولة والمنظمات غير الحكومية في:

- نشر ثقافة توزيع أو استبدال الأدوار (الوظائف) بموضوعية وبقراءة الواقع قراءة متوازنة بعيداً عن التنظير واقتباس نماذج دخيلة عن ثقافتنا المحلية والأيدلوجية ، بحيث يصبح مجدياً تبادل الأدوار (الوظيفة) مع الباحث(ة) عن العمل وتتقاضى مرتباً كاملاً مستفيدة من المحافظ الاستثمارية ، وأُخرى تختار ممارسة دور الأمومة أو رعاية الوالدين كما ينص ديننا الحنيف ، ويتم دعم الأخيرة أسوة بالأولى ليس بإجازة بدون مرتب وإنما يحترم اختيارها ، مع إيجاد وخلق نص قانوني يلزم الدولة بدفع راتب العاملة التي اختارت دور الأمومة أو إعالة والديها أو أقاربها المسنين .
- زيادة الإنفاق الحكومي على الخدمات الاجتماعية والمراكز الصحية كزيادة دور الحضانة ورياض الأطفال ومراكز رعاية الطفولة والمراكز الثقافية والترفيهية .
- تحديث نظام التربية والتعليم وتطويره بحيث يتضمن القدوات والرموز البارزة تاريخياً والبحث عن آلية لطرق التعليم بما تخفف العبء عن الأم وخاصة العاملة.

2.7 تمكين المرأة اقتصادياً :

الهدف من تمكين المرأة اقتصادياً هو المساهمة في إدماج ومشاركة المرأة في برامج التنمية المستدامة وتمكينها من الحصول على فرص المشاركة في مختلف المجالات بما يؤدي إلى التحسين المستمر لأوضاع المرأة وأوضاع أسرتها ، ولتعزيز مشاركة المرأة اقتصادياً يقتضي:

1. بناء قدرات النساء عن طريق مساعدتهن على امتلاك المهارات والقدرات اللازمة في التخطيط والإدارة والتفكير الإبتكارى وغيرها ، من خلال التعليم النوعي الإبداعي من أجل الانخراط في سوق العمل بصورة احترافية .

2. الاهتمام بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال توفير مراكز متخصصة تعمل على إيجاد وتطبيق برامج عملية تساعد في تحقيق تطلعات المرأة ذات الاحتياجات الخاصة وتدريبها على اكتساب مهارات تمكنهن من الاندماج في مؤسسات الدولة وأداء أعمال تعود عليهن بالنفع والفائدة؛

3. إشراك المرأة في رسم السياسات والخطط التنموية لضمان تحقيق منفعة عادلة للمختلف الشرائح . وضرورة تكاثف جهودهن من أجل التأثير على السياسات الاقتصادية الوطنية وإبداء الرأي وتقديم التصورات حول مختلف التشريعات والقوانين المحلية ذات الصلة بمشاركة وممارسة المرأة للعمل التجاري؛

4. الاهتمام ببرامج التدريب للصناعات التقليدية لرفع مستوى أداء المرأة في هذا المجال ولإحياء هذه الصناعات وللمحافظة عليها من ألاندثار والاستمرار بها لضمان ديمومة العطاء وكي لا تنقطع الصلة بين الأجيال والتمسك بثقافة وهوية وقيم المجتمع وتشجيع تأسيس الجمعيات التعاونية والتسويقية للصناعات التقليدية.

5. إنشاء صندوق لربات البيوت لغرض الادخار والإقراض بدون فوائد من أجل توفير مصادر التمويل لتصميم وتنفيذ البرامج والمشاريع الصغيرة المدرة للدخل وتحفيزهن على خلق فرص عمل بدلاً من طلبها؛

6. إقامة وتنظيم المؤتمرات والندوات والمعارض والفعاليات الاقتصادية في الداخل والخارج ومشاركة المرأة مع الهيئات والمنظمات والمؤسسات الإقليمية والدولية العازمة على المشاركة في بناء ليبيا.

3.7 تمكين المرأة سياسياً :

إن تعزيز مشاركة المرأة في إدارة الشأن العام وفي الهيئة التشريعية وعملية بناء الدستور وبنسبة تمثيل عادلة في جميع هياكل و آليات السلطة ومواقع صنع القرار يعد هدفاً من بين الأهداف التنموية الاجتماعية المستدامة ، لذا فإن برنامج التمكين السياسي يتم على مراحل هي :

1. تحديث وتطوير القوانين والتشريعات التي تؤكد على مبدأ العدالة والمساواة بين الذكور والإناث بما لا يتنافى مع النصوص الصريحة بالقرآن الكريم والسنة وإن المواطنون "ذكر وأنثى" جميعهم سواسية أمام القانون وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو اللون أو الأصل أو اللغة أو المهنة أو المركز الاجتماعي أو العقيدة؛

2. تحقيقا لمبدأ تكافؤ في النتائج وليس في الفرص يجب تبني مبدأ (الكوتا) أي تخصيص حصص للنساء تضمن لها المشاركة الفعالة في هياكل الدولة وآليات السلطة ومواقع صنع القرار منها:

- ضمان فرص متكافئة للمرأة لتولي المناصب التنفيذية والتمثيلية العليا في مختلف إدارات الدولة واعتبار مؤهلاتها وكفاءتها المعيار الاساسي لتولي المناصب على كافة المستويات المحلية والدولية.
- تعزيز الجهود الداعمة لخلق نماذج من القيادات النسائية العالية الكفاءة والتأهيل للمشاركة في ترميم البيت الليبي من الداخل "الحوار ألوطني والمساهمة بفاعلية في المؤتمرات الدولية والإقليمية بالخارج.

ولتحقيق تلكم الطموحات من اجل تطوير واقع المرأة الليبية والمشاركة الفعالة وضمان اندماج المرأة بالتنمية البشرية المستدامة لابد من ايجاد خطة شاملة تعتمد على:

- التصدي لعودة الامية بين النساء واستحداث برامج لتعليم ألكبار وتغيير الصورة التقليدية للمرأة في أذهان الناس (الحوات ، 2009)، ودمج منهج النوع الاجتماعي في الكتب والمناهج ألمدرسية وتطوير التعليم المهني للمرأة وبرامج التدريب اثناء ألخدمة وعلى وزارة التعليم العمل على تطوير مناهج مدرسية جديدة تعزز الصورة الإيجابية للمرأة بوصفهن ناشطات وزعيمات سياسيات واجتماعيات.
- الإيمان بدور المرأة وتأكيد ذاتها والرغبة الحقيقية في التطور والمساواة مع الرجل ، والابتعاد عن الازدواجية في التفكير والسلوك ألاجتماعي ومما يعزز تأكيد المرأة لذاتها هو مشاركتها في الحياة الاجتماعية ونشاطها عبر المنظمات الغير حكومية والمساهمة في برامج المنظمات الدولية المعنية بتمكين المرأة وتبادل التجارب والخبرات المحلية والإقليمية والدولية .
- وضع برنامج وطني لتشجيع وتدريب ودعم النساء اللاتي يرغبن في إقامة مشاريع تجارية خاصة. كما يجب تشجيع المصارف على تقديم القروض التجارية التفضيلية للمرأة.
- تطبيق سياسات التمييز الإيجابي الرامية إلى ترقية النساء المؤهلات في ميادين رئيسية ومراكز صنع القرار مثل قطاع التعليم المتوسط والعالي ، والصحة ، السياحة وغيرها .

7. **الخلاصة** :

استعرضت هذه الورقة مفهوم التنمية البشرية من منظور النوع الاجتماعي ، كما تطرقت للمراحل التاريخية والتشريعية التي أسهمت في مقاربة النوع ألاجتماعي مع التركيز على مؤشر التعليم للمرأة الليبية كأحد معايير الاستدامة البشرية في المجتمع. كما سلطت الضوء على بعض الجوانب التي تحتاج مزيد من الدعم من قبل المشرع الليبي والمؤسسي والمجتمعي لتمكين المرأة اجتماعيا واقتصاديا وسياسياً لضمان مساهمتها الفعالة في التنمية البشرية المستدامة. كما خلصت الدراسة إلى أن التشريعات والقوانين الداعية والداعمة للمساواة بين الجنسين تفتقر لمنهجية الوعي بها والتطبيق لها ، وإن المرأة الليبية تعاني من الظلم الهيكلي والتمييز الواسع النطاق مما يحد ويعرقل دورها في الإسهام في بلورة مستقبل المجتمع الطامح للرفاه .

9- المراجع :

1. E Partridge. (2005) .Social Sustainability .*the Australasain Political Association Annual Conference, Dunedin, New Zealand*.30-28 الصفحات ،

2. H Aburounia .(2009) .Capital Theory and Sustainable Development .*CAASD*.

3. J Koning .(2001) .Socail Sustainability in Globalizing World Context . *UNESCOL/MOST Meeting the Nederlands*.30-1 الصفحات ،

4. UNDP. (2013). *تقرير التنمية البشرية 2013: نهضة الجنوب: تقدم بشري في عالم متنوع، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الأنمائي.*

5. UNDP. (2002). *تقرير التنمية الانسانية العربية.* الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي.

6. UNESCO. (2013). *مؤشرات الالتحاق بالتعليم.* تاريخ الاسترداد 2014، من www.unesco.org.

7. الهيئة العامة للمعلومات. (2009). *الكتاب الاحصائي.* طرابلس.

8. اليسون بارجتر. (2009). *ليبيا.* جامعة كمبردج .

9. حميدة أبورونية أنس بعيرة. (2013). الحكم الرشيد أساس التنمية المستدامة. ندوة دولة القانون ، كلية القانون - جامعة سرت.

10. سالم خليفة. (2012). *اهم المؤشرات التحليلية عن السكان في ليبيا الواردة بتعداد 2006.*

11. علي الحوات. (2009). *المرأة والتنمية والعمل في ليبيا: بناء مجتمع جديد.* طرابلس: الجامعة المغاربية.

12. علي الشريف. (2010). *السكان والتعليم والقوى العالملة في ليبيا.* طرابلس: الجامعة المغاربية.

13. مجلس التطوير الاقتصادي. (2010). *التقرير الوطني الاول لحالة السكان بليبيا.* ليبيا: مكتب الدراسات والسياسيات السكانية.

14. مصلحة الاحصاء والتعداد. (2010). *مجموعة المؤشرات والبيانات الاحصائية المستخلصة من النتائج الاولية للتعداد العام للسكان.*

15. وزارة التعليم والبحث العلمي. (2010). *التقرير الوطني لليبيا حول واقع الامية وتعليم الكبار.* طرابلس.

16. وليد الصالحي و خليل جبارة (2012)، المجتمع المدني : الواقع والتحديات، دراسة ميدانية لاوضاع واحتياجات منظمات المجتمع المدني في ليبيا، مؤسسة المستقبل.